

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

9141 - عن محمد بن عبد الله الثقفي قال : كان بالبصرة رجل يقال له نافع أبو عبد الله
فأتى عمر فقال : إن في البصرة أرضا ليست من أرض الخراج ولا تضر بأحد من المسلمين فكتب
عمر إلى أبي موسى : إن كانت ليست تضر بأحد من المسلمين وليست من أرض الخراج فأقطعها
إياه فأقطعها إياه .
أبو عبيد في الأمول